١٥ ٨٢ ان الله تعالى كره لكم ستا العبث في الصلاة والمن في الصدقة والرفث في الصيام والضحك عند
القبور ودخول المساجد وانتم جنب وادخال العيون البيوت بغير اذن (ص) عن يحيى بن ابي كثير مرسلا
ستا) من الخصال اي فعلها (العبث في الصلاة) اي عمل ما لا فائدة فيه فيها (والمن في الصدقة) اي
من المتصدق على المتصدق عليه بما اعطاه فانه محبط لثوابها قال تعالى (لا تبطلوا صدقاتكم
بالمن والاذى) (والرفث في الصيام) اي الكلام الفاحش فيه (والضحك عند القبور) لانه
يدل على قسوة القلب المبعدة عن جناب الرب (ودخول المساجد وانتم جنب) بمعنى دخولها
بغير مكث فانه مكروه او خلاف الاولى ومع المكث حرام

١٥ ٨٣ ان الله تعالى لم يبعث نبيا ولا خليفة الا وله بطانتان بطانة تأمره بالمعروف
وتنهاه عن المنكر وبطانة لا تألوه خبالا ومن يوق بطانة السوء فقد وقي
(خد ت) عن ابي هريرة قال المناوي وهو في البخاري بزيادة ونقص
ولا خليفة) اي ولا استخلف خليفة (الا وله بطانتان) تثنية بطانة اي وليجة وهو
الذي يعرفه الرجل اسراره ثقة به شبه ببطانة الثوب وقال السيوطي في تفسير قوله (لا تتخذوا بطانة)
اي اصفياء تطلعونهم على سركم (بطانة تأمره بالمعروف) اي ما عرف في الشرع وحكم بحسنه
(وتنهاه عن المنكر) اي ما انكره الشرع ونهى عن فعله (وبطانة لا تألوه خبالا) اي فسادا
والولوع التقصير (وقي) اي وقي الشر كله بحفظ الله تعالى له

١٥ ٨٤ ان الله تعالى لم يجعل شفاءكم فيما حرم عليكم طب عن ام سلمة ام المؤمنين
شفاءكم) اي من الامراض (فيما حرم عليكم) والكلام في غير حالة الضرورة اما فيها فيحل التداوي
بالنجس غير المسكر ان لم يقم الطاهر مقامه اما المسكر فلا يجوز التداوي به

١٥ ٨٥ ان الله لم يفرض الزكاة عليكم الا ليطيب بها ما بقي من اموالكم وانما فرض
المواريث لتكون لمن بعدكم الا اخبركم بخير ما يكنز المرء المرأة الصالحة اذا نظر
اليها سرته واذا امرها اطاعته واذا غاب عنها حفظته (د ك هق) عن ابن عباس
الا ليطيب) اي يخلص من الشبه والرذائل التي فيه فانها تطهر المال من
الخبث والنفس من البخل (وانما فرض المواريث) الحقوق التي تثبت بموت المورث (لتكون)
ما دام باقيا لمن بعدكم) اي من الورثة حتى لا تتركهم عالة يتكففون الناس (حفظته)
اي في نفسها وماله زاد في رواية (واذا اقسم عليها ابرته)

١٥ ٨٦ ان الله تعالى لم يرض بحكم نبي ولا غيره في الصدقات حتى حكم فيها هو فجزأها
ثمانية اجزاء) د عن زياد بن الحارث الصدائي) بضم الصاد المهملة وفتح الدال وبعد الالف همزة

اي لم يكل قسمتها الى نبي مرسل ولا ملك مقرب ولا مجتهد بل تولى امر قسمتها وتبيين حكمها بنفسه
بانزال الآية مفصلة في كتابه (فجزأها ثمانية اجزاء) وهي المذكورة في قوله تعالى (انما الصدقات
للفقراء) الآية وتتمة كما في ابي داود عن زياد قال اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فبايعته
فاتاه رجل فقال اعطني من الصدقة فذكره وتتمته (فان كنت من تلك الاجزاء اعطيتك
حقك)

١٥ ٨٧ ان الله تعالى لم يبعثني معنتا ولا متعنتا ولكن بعثني معلما ميسرا م عن عائشة
معنتا) اي مشقا على عباده (ولا متعنتا) اي طالبا العنت وهو العسر والمشقة (ولكن
بعثني معلما) اي للامة احكام الشريعة (ميسرا) من اليسر وهو حصول الشيء عفوا
بلا كلفة على المتعلم مع ذكر ما يألف لقبول الموعظة والتعليم

١٥ ٨٨ ان الله لم يأمرنا فيما رزقنا ان نكسو الحجارة واللبن والطين م عن عائشة
رزقنا) اي وسع علينا من فضله (ان نكسو الحجارة) اي الحيطان المبنية بالحجارة (واللبن) بفتح
اللام وكسر الموحدة ويجوز كسر اللام وسكون الموحدة وهو ما يعمل من الطين ليبنى به
وفي كثير من النسخ اسقاط اللبن وذا قاله لعائشة لما اقبل من بعض غزواته فوجدها
قد سترت الباب بنمط بفتح النون والميم وهو ضرب من البسط له خمل رقيق فهتكه او قطعه والقطع للندب
فيكره تنزيها لا تحريما على الاصح

١٥ ٨٩ ان الله تعالى لم يجعل لمسخ نسلا ولا عقبا وقد كانت القردة والخنازير قبل ذلك
حم م عن ابن مسعود
لمسخ) اي لآدمي ممسوخ قردا او خنزيرا (نسلا ولا عقبا) فليس هؤلاء القردة
والخنازير من اعقاب من مسخ من بني اسرائيل كما قيل

١٥ ٩٠ ان الله تعالى لم يضع داء الا وضع له شفاء فعليكم بالبان البقر فانها ترم
من كل الشجر حم عن طارق بن شهاب واسناده صحيح
وضع له شفاء) اي لم ينزل مرضا الا انزل له ما يداويه (فعليكم بالبان البقر) اي
الزموا شربها (فانها ترم من كل الشجر) اي تجمع منه وفي الاشجار منافع
٥ لا تحصى منها ما عرفه الاطباء ومنها ما استأثر الله بعلمه واللبن متولد منها ففيه تلك المنافع

١٥ ٩١ ان الله تعالى لم ينزل داء الا انزل له شفاء الا الهرم فعليكم بالبان
البقر فانها ترم من كل الشجر) ك عن ابن مسعود قال الحاكم حديث صحيح
الا الهرم) اي الكبر فانه لا دواء له (فعليكم) الامر للارشاد لما فيه من النفع وفي الكتب نحو هذا الطب

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)